



المصدر :

التاريخ :

النص الكامل لإعلان المبادئ الفلسطينية لإسرائيل

□ تتفق حكومة دولة إسرائيل والفريق الفلسطيني في الوفد الاردني الفلسطيني لمؤتمر السلام الشرق اوسطى (الوفد الفلسطيني) الذى يمثل الشعب الفلسطيني على انه حان الوقت لوضع حد لعشرات السنين من الصدام والنزاع والاعتراف بالحقوق المشروعة والسياسية المتبادله ، والسعى الى التعايش المشترك في سلام واحترام متبادل وفي امان وتحقيق تسوية سلمية عادلة ودائمة وشاملة وتصلح تاريخي من خلال المسيرة السياسية المتفق عليها ، وعليه فان الطرفين يتفقان على المبادئ التالية :

البند الاول

هدف المفاوضات

ان هدف المفاوضات الاسرائيلية - الفلسطينية في اطار المسيرة السلمية الشرق اوسطية الحالية هو بين الامور الاخرى اقامة سلطة حكم ذاتي فلسطيني لفترة انتقالية ، المجلس المنتخب (المجلس) للشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة ، لفترة انتقالية لا تتجاوز خمسة اعوام ، وتؤدي الى تسوية دائمة تقوم على اساس قراراتى مجلس الامن ٢٤٢ ، و٢٢٨ . ويفهم بذلك ان الترتيبات الانتقالية هي جزء لا يتجزأ من اجمالى المسيرة السلمية وان المفاوضات ستؤدي الى تطبيق قراراتى مجلس الامن ٢٤٢ ، و٢٢٨ .

البند الثانى

إطار الفترة الانتقالية

إن الاطار المتفق عليه للفترة الانتقالية نرد تفاصيله في اعلان المبادئ هذا

البند الثالث

الانتخابات

١ - كي يتمكن الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة من ان يحكم نفسه وفقا لمبادئ الديمقراطية ستجرى انتخابات سياسية مباشرة حرة وعامة لانتخابات مجلس تحت اشراف متفق عليه ، ومراقبين دوليين ، فيما تضمن الشرطة الفلسطينية النظام العام .

٢ - يتحقق اتفاق حول طبيعة الانتخابات وشروطها الدقيقة وفقا للمحضر المرفق تحت عنوان ١ الملحق رقم ١ ، بهدف إجراء الانتخابات في موعد لا يتجاوز تسعة اشهر من سريان مفعول اعلان المبادئ هذا .

٣ - تشكل هذه الانتخابات خطوة قصيرة مهمة للفترة الانتقالية نحو تحقيق الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ومطالبه العادلة .

البند الرابع

الولاية القانونية

تغطى الولاية القانونية للمجلس اراضى الضفة الغربية وقطاع غزة باستثناء الموضوعات التى ستبحث في سياق المفاوضات حول المكانة الدائمة ، ويرى الطرفان في الضفة الغربية وقطاع غزة وحدة إقليمية واحدة سيتم الحفاظ على وحدتها على مدى الفترة الانتقالية .

البند الخامس :

الفترة الانتقالية والمفاوضات على المكانة الدائمة :

- ١ - تبدأ الفترة الانتقالية ذات الخمسة اعوام مع الانسحاب من قطاع غزة ومنصة اريحا
- ٢ - تبدأ المفاوضات على المكانة الدائمة في اقرب موعد ممكن على الا يتجاوز بداية السنة الثالثة للفترة الانتقالية بين حكومة اسرائيل وممثل الشعب الفلسطيني
- ٣ - يفهم من هذا ان هذه المفاوضات ستغطي الموضوعات المتبقية والتي تتضمن : القدس ، اللاجئين ، المستوطنات ، الترتيبات الامنية ، الحدود العلاقات والتعاون مع الجيران الاخرين ، وغيرها من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك .
- ٤ - يتفق الطرفان على الا تتأثر نتائج المفاوضات على المكانة الدائمة او تتضرد بالاتفاقات التي تتحقق للفترة الانتقالية البند السادس :

نقل الصلاحيات في مجالات المسئولية :

- ١ - يبدأ مع سريان مفعول اعلان المبادئ هذا والانسحاب من قطاع غزة ومنطقة اريحا ، نقل الصلاحيات من الحكم العسكري الاسرائيلي والادارة المدنية الى الفلسطينيين الذين سيخولون للقيام بهذه المهمة كما يذكر . وستكون عملية نقل الصلاحيات هذه ذات طابع تحضيرى الى حين تسلم المجلس مهامه .
- ٢ - فور سريان مفعول اعلان المبادئ هذا والانسحاب من قطاع غزة ومنطقة اريحا بهدف دفع التطوير الاقتصادى في الضفة الغربية وقطاع غزة ، تنقل الصلاحية للفلسطينيين في المجالات التالية : التربية والتعليم ، الصحة الرفاء الاجتماعى ، الضريبة المباشرة ، والسياحة ويبدأ الطرف الفلسطينى في بناء قوة الشرطة الفلسطينية كما سيتفق عليه . والى حين تسلم المجلس مهامه فإن من حق الطرفين التفاوض على نقل مزيد من الصلاحيات والمسئوليات كما سيتفق عليه .

البند السابع

الاتفاق الانتقالي

- ١ - يتفاوض الوفدان الاسرائيلي والفلسطينى على اتفاق للفترة الانتقالية (الاتفاق الانتقالي) .
- ٢ - سيفصل الاتفاق الانتقالي ، فيما يفصل ، في بنى المجلس ، عدد اعضائه ، ونقل الصلاحيات والمسئوليات من الحكم العسكري الاسرائيلي وإدارته المدنية الى المجلس ، كما سيفصل الصلاحيات التنفيذية للمجلس ، وصلاحياته التشريعية وفقا للبند التاسع لاحقا ، والهيئات القانونية الفلسطينية المستقلة .
- ٣ - ويتضمن الاتفاق الانتقالي ترتيبات ستدخل حيز التنفيذ مع تسلم المجلس مهامه كى يأخذ المجلس على عاتقه كل الصلاحيات والمسئوليات التى نقلت اليه من قبل وفقا للبند السادس انف الذكر .
- ٤ - وبهدف السماح للمجلس بدفع النمو الاقتصادى الى الامام ، فإنه لدى تسلمه لمهامه سينشئ المجلس ، فيما ينشئ سلطة فلسطينية للكهرباء والكهرباء ولبناء غزة ، وبنك فلسطين للتطوير ومجلس فلسطينى لدفع التصدير الى الامام ، ومجلس فلسطينى لشئون البيئة وسلطة اراض فلسطينية وسلطة فلسطينية لادارة المياه ، وسلطات اخرى يتفق عليها ، وفقا للاتفاق الانتقالي والذي سيفصل صلاحياتها ومسئولياتها .
- ٥ - بعد تسلم المجلس لمهامه تحل الادارة المدنية وينسحب الحكم العسكري .

البند الثامن :

النظام العام والامن :

يهدف ضمان النظام العام والامن الداخلي للفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة بقيم المجلس شرطة قوية اما إسرائيل فتواصل تحمل مسؤولية الدفاع ضد التهديدات الخارجية . وكذلك مسؤولية الامن العام للاسرائيليين لفرض ضمان امنهم الداخلي والنظام العام .

البند التاسع :

القوانين والاورام العسكرية :

١ - يكون المجلس مخولا لسن القوانين بموجب الاتفاق الانتقالي . في اطار كل الصلاحيات التي تنتقل اليه .
٢ - يفحص الطرفان بشكل مشترك القوانين والاورام العسكرية السارية المفعول الان في المجالات المتبقية

البند العاشر :

لجنة ارتباط اسرائيلية - فلسطينية مشتركة .

يهدف ضمان تطبيق جزء من اعلان المبادئ هذا وكل الاتفاقات النابعة منه والمتعلقة بالفترة الانتقالية ، فإنه مع سريان مفعول اعلان المبادئ هذا ستقوم لجنة ارتباط اسرائيلية - فلسطينية مشتركة بهدف معالجة الامور التي تستوجب التنسيق وموضوعات اخرى ذات اهتمام مشترك ، او مختلف عليها .

البند الحادي عشر :

تعاون اقتصادي اسرائيلي فلسطيني

اعترافا بالفائدة المتبادلة للتعاون في تطوير الضفة الغربية وقطاع غزة واسرائيل فإنه مع سريان مفعول اعلان المبادئ هذا ، ستقوم لجنة اسرائيلية - فلسطينية للتعاون الاقتصادي بهدف تطوير وتطبيق المشاريع المطروحة في الملاحق التي تحمل رقمي ٣ ، و ٤ ، وذلك بوسائل التعاون المشترك .

البند الثاني عشر :

الارتباط والتعاون مع الاردن ومع مصر :

يدعو الطرفان حكومتى الاردن ومصر الى المساهمة في اقامة ترتيبات ارتباط وتعاون اخرى بين حكومة اسرائيل وبين الممثلين الفلسطينيين من جهة وبين حكومتى الاردن ومصر من جهة اخرى لتطوير التعاون بينهم ، وتتضمن هذه الترتيبات اقامة لجنة دائمة تقدر بالاتفاق طابع اصدار تاشيرات دخول الاشخاص الذين اقتلعوا من الضفة الغربية وقطاع غزة في عام ١٩٦٧ ، الى جانب الخطوات الضرورية لمنع الاضطراب والاخلال بالنظام ، وتعالج هذه اللجنة موضوعات اخرى ذات الاهتمام المشترك .

البند الثالث عشر :

إعادة انتشار القوات الاسرائيلية :

١ - بعد سريان مفعول اعلان المبادئ هذا ، ول موع لا يتجاوز عشرة الانتخابات للمجلس ، تجرى إعادة إنتشار القوات العسكرية الاسرائيلية في الضفة الغربية وفي قطاع غزة ، اضافة الى انسحاب القوات الاسرائيلية الذي سيتم وفقا للبند الرابع عشر .

٢ - توجه اسرائيل لدى تحديدها إعادة الانتشار لقواتها العسكرية مبدا ان قواتها العسكرية يجب ان تعيد انتشارها خارج المناطق المأهولة .

٣ - تجرى عمليات إعادة انتشار اخرى الى اماكن محددة تدريجيا مع تسلم المسؤولية عن النظام العام والامن الداخلي من قوة الشرطة الفلسطينية بموجب

البند الثامن اعلاه .

البند الرابع عشر:

انسحاب اسرائيل من قطاع غزة ومنطقة اريحا .
تنسحب اسرائيل من قطاع غزة ومنطقة اريحا كما يفصل المحضر المرفق
بعنوان الملحق رقم ٢٠ .

البند الخامس عشر:

حل الخلافات:

- ١ - تتم تسوية الخلافات الناجمة عن تطبيق أو تفسير اعلان المبادئ هذا ، أو
اي اتفاقات تنبع منه وتتعلق بالفترة الانتقالية ، من خلال المفاوضات في لجنة
الارتباط المشتركة التي ستقوم بموجب البند العاشر اعلاه .
- ٢ - اما الخلافات التي لا يمكن تسويتها بالمفاوضات فيمكن حلها من خلال جهاز
تسوية يتفق عليه بين الطرفين .
- ٣ - من حق الطرفين الموافقة على نقل تسليم امر الخلافات المتعلقة بالفترة
الانتقالية والتي لا يمكن تسويتها من خلال جهاز التسوية الى هيئة تحكيم ، وبهذا
الغرض ، سيقوم الطرفان هيئة تحكيم متفقا عليها .

البند السادس عشر:

التعاون بشأن المشاريع الاقليمية:

يرى الطرفان مجموعات العمل متعددة الاطراف اداة ملائمة لتطوير مشروع
مارشال ، ومشاريع اقليمية وغيرها ، وبما فيها مشاريع خاصة للضفة الغربية
وقطاع غزة ، كما يذكر في المحضر المرفق بعنوان الملحق رقم ٤ ، البند السابع
عشر:

متفرقات:

- ١ - يسرى مفعول اعلان المبادئ هذا بعد شهر من التوقيع عليه .
- ٢ - كل المحاضر المرفقة باعلان المبادئ هذا والمذكرات المتفق عليها المتعلقة بها
تعتبر جزءا لا يتجزأ من الاعلان .

وقع في واشنطن ولاية كولومبيا يوم .. في شهر .. من العام ١٩٩٢ .

باسم حكومة اسرائيل

باسم الفلسطينيين

الشاهدان

الولايات المتحدة الامريكية

الفيدرالية الروسية :

الملحق الخمسة

الملحق رقم (١)

- ١ - للفلسطينيين من القدس الذين يسكنون هناك الحق في المشاركة في عملية
الانتخابات بموجب الاتفاق بين الطرفين .

- ٢ - اضافة الى ذلك يغطي اتفاق الانتخابات فيما يغطي الموضوعات التالية :

١ - طريقة الانتخابات:

- ب - طبيعة الاشراف المتفق عليه والمراقبين الدوليين وقائمة اسمائهم
الشخصية .

- ج - القواعد والانظمة المتعلقة بالعملية الانتخابية ، بما فيها الترتيبات المتفق
عليها لتنظيم الاعلام وامكان البثين الاذاعي والتلفزيوني .

- ٣ - المكان المستقبلية للفلسطينيين المقتلعين الذين كانوا مسجلين في ٤
حزيران ١٩٦٧ لن تتضرر بسبب عدم قدرتهم على المشاركة في العملية الانتخابية
لاسباب عملية .

الملحق (٢) :

محضر انسحاب القوات :

١ - يتفق ويوقع الطرفان في غضون شهرين من سريان مفعول اعلان المبادئ هذا اتفاقا على انسحاب لقوات عسكرية اسرائيلية من قطاع غزة ومنطقة اريحا ويتضمن هذا الاتفاق ترتيبات عامة تنطبق على قطاع غزة ومنطقة اريحا لى اعقاب الانسحاب الاسرائيلي .

٢ - تنفذ اسرائيل انسحابا سريعا وحسب جدول زمني لقوات عسكرية اسرائيلية من قطاع غزة ومنطقة اريحا يبدأ فوراً مع التوقيع على الاتفاق لى قطاع غزة ومنطقة اريحا ويكتمل لى غضون فترة لا تتجاوز الاربعة اشهر بعد التوقيع على هذا الاتفاق .

٣ - يتضمن الاتفاق اتفاق انف الذكر فيما يتضمن :

أ - ترتيبات للنقل السلس والهادئ للصلاحيات من الحكم العسكرى الاسرائيلي وادارته المدنية الى الممثلين الفلسطينيين .

ب - مبنى وصلاحيات ومسئوليات السلطة الفلسطينية لى هذه المناطق باستثناء الامن الخارجى والمستوطنات والاسرائيليين والعلاقات الخارجية وغيرها من الموضوعات التى يتفق عليها بشكل مشترك .

ج - ترتيبات لتسلم الامن الداخلى والنظام العام من قوة الشرطة الفلسطينية والتى ستضم افرادا يجندون محليا وللى الخارج ممن يحملون جوازات سفر اردنية ووثائق فلسطينية اصدرها المصريون ويتلقى من سيشارك لى قوة الشرطة الفلسطينية ويأتى من خارج البلاد اعدادا بوليسيا .

د - وجود اولى او اجنبى مؤقت كما يتفق عليه .

هـ - اقامة لجنة فلسطينية - اسرائيلية مشتركة للتنسيق والتعاون لاهداف الامن المتبادل .

و - مشروع للتطوير والاستقرار الاقتصادى بما ذلك اقامة صندوق طوارئ لتشجيع الاستثمارات الاجنبية والدعمين المالى والاقتصادى وينسق الطرفان ويتعاونان بشكل مشترك وكل طرف على حدة مع الاطراف الاقليمية والدولية لدعم هذه الاهداف .

ز - ترتيبات للانتقال الامن للناس والمواصلات بين قطاع غزة ومنطقة اريحا .

٤ - ويتضمن الاتفاق انف الذكر ترتيبات للتنسيق بين الطرفين بشأن نقاط العبور

أ - غزة - مصر .

ب - اريحا - الاردن .

٥ - تنشأ المكاتب المسئولة عن تنفيذ الصلاحيات والمسئوليات للسلطة الفلسطينية بموجب الملحق رقم ٢ والبند رقم ٦ لاعلان المبادئ لى قطاع غزة ومنطقة اريحا الى حين تسلم المجلس لها .

٦ - باستثناء هذه الترتيبات المتفق عليها فان مكانة قطاع غزة ومنطقة اريحا تستمر لى ان تكون جزءا لا يتجزأ من الضفة الغربية وقطاع غزة ولا يفسر خلال الفترة الانتقالية .

الملحق ٣ :

محضر التعاون الاقتصادى :

يتفق الطرفان على تشكيل لجنة دائمة اسرائيلية فلسطينية للتعاون الاقتصادى تركز جهودها فيما تركز على الموضوعات التالية :

١ - التعاون لى مجال المياه بما فيها مشروع تطوير المياه الذى سيقوم به خبراء من

الطرفين ويقرر بشكل ملموس طبيعة التعاون لى ادارة مصادر المياه لى الضفة الغربية وقطاع غزة ويتضمن اقتراحات لبحاث ومشاريع حول حقوق المياه لكل طرف من الاطراف وكذلك الاستغلال العادل لمصادر المياه المشتركة للتطبيق لى الفترة الانتقالية وبعدها ايضا .

٢ - التعاون في مجال الكهرباء بما في ذلك مشروع تطوير الكهرباء والذي سيقدر طبيعة التعاون لانتاج وصيانة وشراء مصادر الكهرباء

٣ - التعاون في مجال الطاقة بما في ذلك مشروع تطوير الطاقة والذي سيعالج استغلال النفط والغاز لأغراض صناعية لاسيما في قطاع غزة والنقب والذي سيشجع الاستغلال المشترك لمصادر الطاقة الأخرى كما أن هذا المشروع كفيل بمعالجة بناء قطاع بتروكيماوى صناعى في قطاع غزة وبناء انابيب للنفط والغاز .

٤ - التعاون في المجال المالى بما في ذلك مشروع تطوير وعمل مالى لتشجيع الإستمرار الدولية في الضفة الغربية وقطاع غزة واسرائيل وتأسيس بنك فلسطينى للتطوير .

٥ - التعاون في مجال المواصلات والاتصالات بما في ذلك مشروع يصف خطوط التوجيه لتأسيس سلطة ميناء غزة ويعالج جذريا خطوط المواصلات والاتصالات من الضفة الغربية وقطاع غزة الى اسرائيل وغيرها من الدول ومن اسرائيل ومن الدول الأخرى الى الضفة الغربية وقطاع غزة فضلا عن ذلك فإن هذا المشروع سيعالج ضمان بناء الطرق والسكك الحديدية وخطوط الاتصالات وما شابه من امور ضرورية .

٦ - التعاون في مجالات التجارة ، بما في ذلك الابحاث والمشاريع لتطوير التجارة والتي ستشجع التجارة المحلية ، والاقليمية الخارجية والداخلية . ، وكذلك لبحاث لاقامة مناطق تجارة حرة في قطاع غزة واسرائيل وسبل مشتركة للوصول لى تلك المناطق والتعاون في مجالات أخرى تتعلق بالتجارة والاعمال التجارية .

٧ - التعاون في المجال الصناعى بما في ذلك مشاريع تطوير الصناعة والتي ستعالج اقامة مركز مراكز ابحاث وتطوير صناعية اسرئيلية - فلسطينية مشتركة تطور مبادرات مشتركة فلسطينية - اسرائيلية وتوفر خطوط ترجية للتعاون في مجال النسيج والاذنية والادوية والالكترونيات والمجوهرات والحاسبات الصناعات الثرية بالعلم .

٨ - مشروع للتعاون واقرار القواعد في علاقات العمل والتعاون في شئون لوفاء الاجتماعى .

٩ - مشروع التطوير والتعاون في مجال الطاقات البشرية لضمان اقامة ورات وحلقات بحث اسرائيلية - فلسطينية مشتركة ، وانشاء مراكز تاهيل مهنى وصهاهد ابحاث وبنوك معلومات مشتركة .

١٠ - مشروع لحماية البيئة يضمن خطوات مشتركة او منسقة في هذا المجال .

١١ - مشروع لتطوير التنسيق والتعاون في مجال الاتصالات والصحافة .

١٢ - اى مشاريع أخرى ذات اهتمام مشترك .

الملحق رقم (٤) :

محضر التعاون في مشاريع التطوير الاقليمى :

١ - يتعاون الطرفان فيما يتعلق بجهود السلام متعددة الاطراف لدفع مشروع التطوير الاقليمى الى الامام ، بما في ذلك الضفة الغربية وقطاع غزة ، تكون بمبادرة من الطرفان الدول السبع العظام ، ويطلب الطرفان الدول السبع العظام بالسعى لاشراك دول معنية أخرى في هذا المشروع كاعضاء منظمة التعاون والتطوير الاقتصادى ، ودول عربية ومؤسسات عربية في المنطقة وكذلك اعضاء القطاع الخاص .

٢ - يتكون مشروع التطوير من عنصرين :

أ - مشروع التطوير الاقتصادى لنصفه الغربية وقطاع غزة .

ب - مشروع التطوير الاقتصادى الاقليمى .

يتكون مشروع التطوير الاقليمى للضفة الغربية وقطاع غزة من العناصر

التالية .

- ١ - مشروع اعادة البناء الاجتماعى بما فى ذلك مشروع الاسكان والبناء .
- ب - مشروع تطوير الاعمال التجارية والصناعية الصغيرة والمتوسطة .
- ج - مشروع لتطوير البنية التحتية (المياه ، الكهرباء ، المواصلات ، الاتصالات ، وماشابه)

د - مشروع مصادر الطاقة البشرية

هـ - مشاريع اخرى .

٤ - مشروع التطوير الاقتصادى الاقليمى كفيل بان يتضمن العناصر التالية :

١ - اقامة صندوق تطوير شرق اوسطى كخطوة اولى وبنك شرق اوسطى للتطوير كخطوة ثانية

ب - تطوير مشروع اسرائيل - فلسطينى اردنى مشترك للاستغلال المنسق لمنطقة البحر الميت .

ج - قناة البحر الابيض المتوسط غزة - البحر الميت

د - مشروع تحلية مياه اقليمى ومشاريع اخرى للتطوير فى مجال المياه .

هـ - مشروع اقليمى للتطوير الزراعى بما فى ذلك الجهود الاقليمية المنسقة لمنع انتشار الصحراء

و - الوصل بين شبكات الكهرباء

ز - التعاون الاقليمى للتطوير فى « العربا » ونشر استغلال صناعى للغاز والنفط ومصادر الطاقة الاخرى

ح - مشروع تطوير اقليمى للسياحة والمواصلات والاتصالات الالكترونية

ط - التعاون الاقليمى فى مجالات اخرى .

ى - يشجع الطرفان مجموعات العمل متعددة الاطراف وينسقان بهدف الانجاح للابحاث التطبيقية والابحاث قبل التطبيقية فى اطار مجموعات العمل متعددة الاطراف المختلفة

نقاط تفاهم وموافقة عامة

ان اى صلاحيات ومسئوليات تنقل الى الفلسطينيين بموجب اعلان المبادئ قبل تسلم المجلس لهامه تكون خاضعة للمبادئ نفسها المتعلقة بالبند الرابع كما هو مفصل في المذكرات المتفق عليها التالية :

١ - تغطي الولاية القانونية للمجلس اراضي الضفة الغربية وقطاع غزة باستثناء تلك المواقع التي ستبحث في المفاوضات حول المكانة الدائمة (ويفهم من هذا المواقع العسكرية والاسرائيليين .

٢ - تنطبق الولاية الاقليمية على الصلاحيات والمسئوليات ومجالات التحويل التي نقلت اليها

وبالنسبة للبند ٦ (٢) فقد اتفق بهذا على ان يتم نقل الصلاحيات كما يلي :

١ - يسلم الجانب الفلسطيني الجانب الاسرائيلي اسماء الفلسطينيين المخولين الذين سيتسلمون الصلاحيات والمسئوليات التي ستنتقل الى الفلسطينيين بموجب اعلان المبادئ في المجالات الاتية : التربية والتعليم ، الصحة ، الرفاه الاجتماعي ، الضرائب المباشرة ، السياحة واي صلاحيات اخرى يتفق عليها .

٢ - يفهم بهذا ان الحقوق والواجبات في هذه المكاتب لن تتأثر من جراء ذلك .

٣ - كل مجال من المجالات انفة الذكر يستمر في التمتع بمخصصات الميزانية القائمة بموجب الترتيبات التي اتفق عليها بشكل متبادل ، وتعالج هذه الترتيبات امر التكيف اللازم وذلك بغية الاخذ بالحسبان الضرائب التي يجيبها مكتب الضريبة المباشرة .

٤ - مع إخراج اعلان المبادئ الى حيز التنفيذ يبدأ الوفدان الاسرائيلي والفلسطيني فوراً بالمفاوضات على مشروع مفصل لنقل صلاحيات على المكاتب انفة الذكر بموجب نقاط التفاهم انفة الذكر .

وبالنسبة للبند ٧ (١) : فان الاتفاق الانتقالي يتضمن ايضا الترتيبات للتنسيق والتعاون .

بالنسبة للبند ٧ (٥) : فان انسحاب الحكم العسكري لن يمنع اسرائيل من تنفيذ الصلاحيات والمسؤوليات التي لم تنقل الى المجلس .

بالنسبة للبند ٨ : فمن المفهوم بذاته ان الاتفاق الانتقالي سيتضمن ترتيبات للتعاون والتنسيق بين الطرفين بالنسبة لهذا الموضوع . كما اتفق على ان نقل الصلاحيات والمسؤوليات الى الشرطة الفلسطينية سيكتمل على مراحل كما سيتفق في الاتفاق الانتقالي .

بالنسبة للبند ١٠ : فقد اتفق على انه مع دخول اعلان المبادئ حيز التنفيذ فسيتبادل الوفدان الاسرائيلي والفلسطيني بينهما اسماء الاشخاص الذين قراهم كاعضاء للجنة الارتباط الاسرائيلية - الفلسطينية المشتركة .

كما اتفق على ان يكون لكل طرف من الطرفين عدد متساو من الاعضاء في اللجنة المشتركة ، وتتوصل اللجنة الى القرارات عن طريق الاتفاق ، وتكون اللجنة المشتركة مخولة باضافة خبراء وفنيين فيها حسب الضرورة ، وتقرر اللجنة مشتركة نظام جلساتها ومكان عقدها او اماكن عقدها .

الملحق رقم (٥) :

يفهم بهذا انه بعد الانسحاب الاسرائيلي ، تواصل اسرائيل في ان تكون مسئولة عن الامنين الخارجى والداخلى والنظام العام في المستوطنات والاسرائيليين ، والمدنيين الاسرائيليين من حق القوات العسكرية الاسرائيلية مواصلة الاستخدام الحر للطرق في قطاع غزة ومنطقة اريحا .